حق الخصم في رسالة الحقوق للإمام زين العابدين ﷺ دراسة في الحجاج والدلالة

أ.م.د لطيف نجاح شهيد القصّاب/ جامعة وارث الأنبياء- كلية القانون
lateef.sh@uowa.edu.iq

تاريخ الاستلام: ١٧/ ٨/ ٢٠٢٢
تاريخ القبول: ٢٨/ ٨/ ٢٠٢٢
تاريخ النشر: ١/ ١٠/ ٢٠٢٢

الكلمات المفتاحية:
الحجاج، الحجّة، النتيجة، الدلالة، الحق، الخصم.

DOI: 10.57026/mjhr.v2i2.33

ملخص البحث:

الحجاج أسلوب لغوي قديم عَرَفَتْه اللغات الإنسانية كافة منذ أقدم عصورها، وشاع استعماله في إطار البحث الفلسفي اليوناني بوصفه جدلا يقوم على إيراد الحجج والبراهين من أجل إفحام الخصوم، وهو كذلك في نطاق البلاغة لاسيما الخُطَب الشفوية منها، والحجاج بهذا الوصف ماثلٌ في كثير من مصادر التراث العربي لاسيما لدى الكلاميين من مفسرين ومؤرخين ونحوهم.

وقد استقر الحجاج بوصفه اصطلاحا لمبحث لغوي جديد قائم على جملة من الآليات التحليلية في نطاق الدراسات اللغوية الحديثة الغربية منذ منتصف القرن العشرين، ثم دخل العالم العربي فأصبح القرآن الكريم وكثيرٌ من مصادر التراث المعتبرة ميدانا لتطبيقاته. والدراسة التي بين أيدينا ومضمارها رسالة الحقوق للإمام زين العابدين ﷺ ارتكزت على تبيّن ملامح الحجاج في أربعة حقوق منها يجمعها عنوان مشترك هو حق الخصم تجلّى فيها حسٌ إنساني رفيع هو واقع حال نظام القيَم الإسلامية في جوهرها الأصيل المستمد من تعاليم القرآن الكريم.

حق الخصم في رسالة الحقوق للإمام زين العابدين ﷺ دراسة في الحجاج والدلالة
أ.م.د لطيف نجاح شهيد القصّاب/ جامعة وارث الأنبياء- كلية القانون
lateef.sh@uowa.edu.iq

The Right of the Opponent in the Letter of Rights of Imam Zain al-Abidin, peace be upon him, a study in indication

Dr. latif najah shahid/ University of Warith Al-Anbiya/College of Law

Received: 17 /8/2022
Accepted:28/8/2022
Published:1/10/2022
Keywords:
discount right; rights message; Zain Alabdin

Abstract

Argumentation is an ancient linguistic method that has been known to all human languages since its earliest times. It was widely used within the framework of Greek philosophical research as an argument based on providing arguments and proofs in order to confuse opponents. It is also within the scope of rhetoric, especially oral speeches, and with this description it is found in many sources of Arab heritage, especially among historians, and the like. Argumentation has settled as a term for a new linguistic study based on a set of analytical mechanisms within the scope of modern Western linguistic studies since the mid-twentieth century, then entered the Arab world, and the Holy Qur'an and many of the sources of heritage considered as a field for its applications. And our study related to the message of rights of Imam Zain al-Abidin, peace be upon him, basing on four rights from it united by common title, which is the right of the opponent. It was noted in it a high human sense that is the reality of the state of the Islamic moral system in its original essence derived from the teachings of the Holy Qur'an.

أ.م.د لطيف نجاح شهيد القصّاب/ جامعة وارث الأنبياء- كلية القانون
lateef.sh@uowa.edu.iq

مقدمة البحث

رسالة الحقوق وثيقة تاريخية تتضمن جملة من الأبعاد التربوية والأخلاقية وتنشد التأثير في نطاق المجتمع الإسلامي (الملتزم) بصورة رئيسية، ولكن يظل امتداد تأثيرها في نطاق ما هو أوسع من الدائرة الإسلامية احتمالا واردا بملاحظة أن بعض تلك الحقوق تميّزت بأسلوب الإطلاق من غيرما تقييد بهذا المجتمع كما في حق الجار، والغريم، والسائل، والمملوك، ونحوها ناهيك بحق غير المسلمين من المعاهدين، ولعلّ الاستمرار في تيسير ترجمة هذه الرسالة الكريمة – لاسيما حق الخصم– ووتركيز نشرها، والترويج لها عبر ما يعرف بـ (social media) في نطاق المجتمعات التي ما برحت تنظر إلى الإنسان المسلم بوصفه شخصا مجبولا على الغلظة، والعنف من شأنها المساهمة في تغيير هذه الرؤية المتعسفة، نظرا لما تضمنته سطورها من إيجابية التفكير، وسلميّة السلوك الموافق للفطرة السويّة البعيدة عن العنف والعدوانية.

تشتمل رسالة الحقوق على خمسين حقا أحاطت إلى حد كبير بجوانب حياة الإنسان كافة، وتبتدئ بحق الله عز وجل وتنتهي بحق أهل الذمة[١].

والرسالة وإن كان تاريخ تأليفها يمتد إلى أكثر من ألف عام لكنها ما تزال ((تفتح آفاقا جديدة في التشريع لاسيما في تنظيم الحقوق، والأموال، والعلاقة بين الدائن والمدين، والمدّعي، والمدّعى عليه))[٢].

وقد نظرتُ في جملة من المصادر القديمة، والحديثة التي اشتملت على إيراد النصوص الخاصة برسالة الحقوق، ورجّحت اختيار نسختها الواردة في كتاب تحف العقول لابن شعبة الحرّاني المتوفى(٣٨١هـ)؛ موافقةً لما ذهب إليه بعض المحدثين من حيث إن لغة الرسالة في هذا الكتاب تبدو أكثر اتساقا، وتفصيلا من نسختيها الواردتين في كتابي (الأمالي والخصال) للشيخ الصدوق(٣٨١ هـ)[٣].

أمّا مُرسل الرسالة فهو الإمام علي بن الحسين رابع أئمة أهل البيت عليهم السلام، المولود في سنة ثمان وثلاثين ، والمتوفى سنة خمس وتسعين للهجرة عن عمر بلغ سبعا وخمسين عاما قضى منها أربعة أعوام في كنف جده الإمام علي ﷺ[٤]، والإمام زين العابدين هو الإمام الذي

اجتمعت على مشايعته، وتقديره أفئدة المسلمين مع اختلاف مذاهبهم ومشاربهم، فهو عندهم أعلم الناس، وأكثرهم ورعا وزهدا، احتفت به مدينة جده رسول الله صلى الله عليه وآله، وتسايرت الركبان بذكره، وفضله، دنا بقلبه من ضعاف الناس فأحبّه من الناس ضعيفهم، وعزيزهم [٥].

والبحث الذي نحن بصدده يقتصر على إيراد أربعة حقوق من رسالة الحقوق تحت عنوان جامع لها هو حق الخَصْم، المتضمن لـ : حق الغريم، وحق المدّعي، وحق المُدّعى عليه، وحق مَن أساء القضاء.

اولا: الحجاج

الحجاج مأخوذ في اللغة من الجذر اللغوي (ح ج ج)، وأبرز نتاج لهذا الجذر، هو الحجّة القائمة على إيراد الدليل في ميادين المنازعات اللفظية، وذلك من أجل المغالبة بين الخصوم، وإفحام بعضهم بعضا[٦].

والحجاج عند قدماء اليونان قسيم لعلم المنطق الذي هو آلة الوصول إلى المراد، لكنّ هؤلاء اختلفت أحوالهم بين من حاز في نفسه قوة الفكر مع ثبات الخُلُق، ومن كان في معزل عن أي رادع أخلاقي يردعه عن تصوير الحق بهيأة الباطل، والعكس، تحقيقا لمصالحه، ورغباته[٧].

أمّا التراث العربي فقد اقترن وجود الحجاج فيه بادئ ذي بدء مع القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى: ((أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ))[٨]. ومعنى حاج هنا تقديم الحجة على إثبات المطلوب يستوي في ذلك أنّ تكون الحجّة صورة من صور الحق، أو وجها من وجوه الباطل. وفي مضمون الآية الكريمة تلخيص للحوار الذي جرى بين الملك نمرود والنبي إبراهيم ﷺ لينتهي التحاجج بين الطرفين لصالح إبراهيم ﷺ بعد عجز نمرود عن الاستمرار بالمغالطة والتمويه[٩].

ومما ورد في مقام الحجاج قوله تعالى: ((هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ))[١٠].

أ.م.د لطيف نجاح شهيد القصّاب/ جامعة وارث الأنبياء- كلية القانون
lateef.sh@uowa.edu.iq

وظاهر الآية الكريمة مفيدٌ بأن الحجاج يأتي في سياقات الحق مثلما يأتي في سياقات الباطل، وآية ذلك إطلاقه على ما يكون بعلم، وما يكون بغير علم، وهو بذلك صنو الجدل، والمجادلة، ورديفهما في المدونة اللغوية(١١). وكذا هو الحال في المدوّنة القرآنية وإن كان الطاهر بن عاشور، وهو أحد أعلام المفسرين المعاصرين يرى أن أكثر معاني الحجاج في القرآن الكريم وردت في سياق الخصومة بالباطل، فقال : ((معنى حاج خاصم وهو فعل جاء على زنة المفاعلة ، ولا يعرف لحاجّ في الاستعمال فعل مجرد دال على وقوع الخصام ولا تعرف المادة التي اشتق منها . ومن العجيب أنّ الحجة في كلام العرب البرهان المصدّق للدعوى مع أنّ حاج لا يستعمل غالباً إلاّ في معنى المخاصمة ... وأنّ الأغلب أنّه يفيد الخصام بباطل))(١٢).

وهذا فرق دقيق بين المحاجّة، والمجادلة اللفظتين التي قيل بترادفهما في العربية على نحو من الأنحاء (١٣)، وهو هنا فرق معتمدٌ على استقراء النص القرآني، ويخدم فكرة انتفاء الترادف بين الألفاظ عموما والقرآن الكريم على وجه الخصوص ، قال أبو هلال العسكري في هذا المعنى إنّ : ((كل اسمين يجريان على معنى من المعاني، وعين من الأعيان في لغة واحدة فأن كلّ واحد منهما يقتضي خلاف الآخر، وإلا لكان الثاني فضلا لا يحُتاج إليه))(١٤).

وقد تجلّى الحِجاج في الحضارة العربية على نحو بارز في مَن عُرِفوا بأهل الكلام الذين استوعبوا قواعد الحجاج المترجم عن اللغات القديمة لاسيما اليونانية منها ، وتباروا في استعماله، وتوظيفه في انتاج المعنى الموافق لخلفياتهم الفكرية، وهم أنماط شتى يتوزعون على عدد الفرق والجماعات المختلفة في بعض التفاصيل الخاصة بالعقيدة الإسلامية، ويمكن وصف الكلاميّ – على نحو الإجمال– بأنه كلّ ذي قدرة على المخاصمة والمقارعة والسعي للظهور على الخصوم، ثمّ استشرى الحجاج بهذا المعنى، أو قريبا منه بعد طبقة الكلاميين في صفوف اللغويين نحاةً وبلاغيين (١٥).

وقد ذُكرت تعريفات شتى للحجاج بوصفه اصطلاحا لمبحث لغوي جديد من أبرزها ما ذكره (بيرلمان) حين وصفه بأنّه جملة من الأساليب الخطابية تؤدي وظيفة تحفيز المتلقي على الاقتناع، أو زيادته(١٦).

وعرّف الدكتور صابر حباشة الحجاج بأنه هو البلاغة الجديدة التي((تهدف إلى دراسة التقنيات الخطابية، وتسعى إلى إثارة النفوس، وكسب العقول عبر عرض الحجج))[١٧]. وفي معنى البلاغة الجديدة إشارة رمزية إلى غياب الجمهور عن ميدان الخطابة بفعل تطور أدوات الكتابة، والطباعة[١٨].

ويرى الدكتور أبو بكر العزاوي أنّ الحجاج يتمثل بأقوال بعضها بمنزلة الحجج وبعضها الآخر هو بمنزلة النتائج، وكلٌ من الحجج والنتائج يمكن أن يردا بأسلوب الحجاج على نحو ظاهر أو مضمر[١٩].

وتمتاز المبادئ الحجاجية بأنها ذات طبيعة نسبية قابلة للنقد بخلاف المسلّمات المنطقية والرياضية، وتشيع غالبًا في نطاق المجاميع البشرية التي تتقاسم عقائد وأفكارًا مشتركة[٢٠].

و يمكن تلمس وجود الحجاج في معظم وجوه الكلام ((كالخطبة الدينية والقصائد الشعرية والمحاورة اليومية والمفاوضات التجارية واللافتة الإشهارية والخطاب السياسي ومرافعة المحامي...الخ))[٢١]، كما يمكن تصنيف الحجاج إلى حجاج توجيهي قائم على إيراد الدليل على الدعوى بالبناء على فعل التوجيه، والحجاج التقويمي المؤسس على افتراض وجود اختلاف مع المتلقي بحسب ما يتوقعه المحاجِج من إشكالات تدور في ذهن المتلقي قصد تفنيدها[٢٢].

وعلى الرغم من تعدد الآراء واختلاف الأحكام الناظرة في شأن الحجاج، وتصنيفه إلى قديم وحديث، وتفريعه إلى اتجاهات مختلفة لاسيما عند المحدثين فإنّ صورته العامة تكمن في ما يرمي إليه المحاجِج من تأثيرٍ في المتلقي بغية حمله على الاقتناع بدعوى ما، وقد يكون هذا التأثير قائما على الخداع، والمغالطة، ومداعبة عواطف الناس، وقد يكون قائما على توخي الصدق والاستدلال العقلي المجرّد تبعًا لشخصية المحاجِج وسماتها النفسية،ومتبنياتها الفكرية[٢٣].

وبقدر ما يتعلق الأمر بجملة النصوص التي نحن بصدد الخوض في مضامينها الحجاجية، فإنها تدخل ضمن ما يمكن الاصطلاح عليه بالحجاج التربوي المرتكز على مسلمات مشتركة بين

المتكلم وسامعيه سعيًا للتأثير فيهم تأثيرا إيجابيا بقصد التوجيه، والتنبيه لا بقصد التأنيب، والتقريع.

ثانيا: الدلالة

الدلالة بكسر الدال وفتحها مصدر أو اسم مصدر كسحابة، وكتابة، وإمارة ومعناها العام قائم على إرادة الإبانة عن المراد(٢٤).

والمعنى المعجمي للألفاظ هو أول ما يتبادر إلى الأذهان عند الحديث عن قضية الدلالة في عقول علماء اللغة قدماء ومحدثين من العرب ومن غيرهم، يقول الراغب الأصفهاني في معناها إنّها((ما يتوصل به إلى معرفة الشيء كدلالة الألفاظ على المعنى))(٢٥). ويرى كلٌ من كلود جرمان وريمون لوبلون أن غاية الدلالة تتجلى في الكشف عن مقاصد الخطاب انطلاقا من المفردات المعجمية(٢٦).

والدلالة اصطلاحا هي : ((كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والشيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول))(٢٧).

أما علم الدلالة فهو العلم الذي يدرس المعنى سواء على مستوى الكلمة أوالتركيب، وفي حين يهتم المعجم بوصف دلالة الألفاظ كما هي فيه تنزع الدلالة إلى مغادرة الوصف المعجمي حينما يصار إلى التعبير بالكلمة نفسها في سياقات مختلفة(٢٨).

وبقدر ما يتعلق الأمر بارتباط أسلوب الحجاج مع المستوى الدلالي فإنه ظاهر من حيث إنّ الحجة وهي حجر الزاوية في هذا الأسلوب قد تُوّسع في معناها ((فصار يدلّ لا على الإثبات فحسب بل تعداه إلى الدلالة على مجموع قول القائل مبتدرا ومجيبا وعلى ما أضمر))(٢٩).

وقد ارتكز المستوى الدلالي في هذه الدراسة على تبيان المراد من بعض الألفاظ ذات الصلة بفهم المعاني العامة لمجمل النصوص المختارة من رسالة الحقوق مع الكشف عن ما يؤديه سياق العبارة ظاهريا، وما يمكن أن يكون متضمنا فيه، وذلك في ما اصطلحنا عليه بحق الخصم المرادف لـ (حقوق الخصوم)، وكذلك الكشف عن معاني بعض المفردات المهجورة، أو تلك التي

قد يكون أصابها شيء من التطور الدلالي فتغيّر معناها في المعجم اللغوي المعاصر عمّا كانت عليه في زمن كتابة رسالة الحقوق.

ثالثا: حق الخصم الغريم

يقول الإمام في هذا الحق: ((وَأَمّا حَقُّ الغَرِيمِ الطَّالِب لَكَ، فَإِنْ كُنْتَ مُوسِرًا أَوفَيتَهُ وَكَفَيتَهُ وَأَغْنَيتَهُ وَلَمْ تَزْدُدْهُ وتَمْطُلْهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ – قَالَ – "مَطْلُ الغنيّ ظُلْمٌ". وَإِنْ كُنْتَ مُعْسِرًا أَرْضَيتَهُ بِحُسْنِ القَوْلِ وَطَلَبتَ إِلَيهِ طَلَباً جَـمِيلاً وَرَدَدتَهُ عَنْ نفْسِكَ ردًّا لَطِيفًا، وَلَمْ تَجْمَعَ عَلَيْهِ ذهَابَ مَالِهِ وَسُوءَ مُعَامَلَتِهِ فَإِنَّ ذلِكَ لؤمٌ. ولا قُوَّةَ إلاّ باللهِ))[٣٠].

الحق، والخصم، والغريم

للحق في العربية جملة معاني، أبرزها الثبوت، والوجوب، واللزوم، وما يناقض الباطل، وهو واحد كلمة الحقوق، والحِقاق[٣١]. ومن حيث الاصطلاح المعاصر فإنّ الحقّ هو ((سلطة أو مكنة يمنحها القانون لشخص من الأشخاص تحقيقا لمصلحة مشروعة يعترف له بها ويحميها))[٣٢].

أمّا الحق عند الإمام زين العابدين فإنما هو منحة منحها الخالق للإنسان خليفته في أرضه لتحقيق مقاصد الشريعة الإلهية [٣٣].

ولفظ الخصم يستوي فيه المذكر والمؤنث والجمع، وكذا يكون وصفا للمفرد والمؤنث[٣٤].

أما الغريم فهو لفظ مشترك يُطلق في اللغة على كلٍّ من الدائن والمدين، قال ابن منظور: ((والغَرِيم: الذي له الدِّيْن والذي عليه الدين جميعاً، والجمع غرماء))[٣٥].

والنصّ المقتبس من رسالة الحقوق والموسوم بحق الغريم يتطرّق للمعنيين الآنفين معًا، مع إيلاء الدائن وهو (الغريب الطالب لك) – بتعبيره ﷺ– النصيبَ الأكبرَ من العناية والاهتمام.

والإمام يسوق هذا الحق، كما سائر الحقوق الأخرى بأسلوب الشرط، وهو الأسلوب الذي يُعدّ عاملا حجاجيا أو قرينة على الحجاج لما ينطوي عليه من علاقة منطقية تربط بين مقدمات معينة ونتائج محددة، في حين أن الإمام يختتم الحقوق جميعها بعبارة: (ولا قوة إلا بالله)، المفيدة للحصر، وهو الأسلوب المندرج أيضا ضمن عوامل الحجاج وقرائنه[٣٦]. وأغلب الظن أن التكرار الحاصل في استعمال الأسلوب اللغوي نفسه وترديد العبارة الختامية عينها في عرض تفاصيل

الحقوق موضع الدراسة هو عملٌ مقصود والغرض منه بلغة أهل الحجاج المعاصرين هو رفع((درجة حضور المُعطى في ذهن المخاطب، توخيا للتأثير عليه))[٣٧].

وأبرز ما يطالعنا في سياق تحليل النصّ المتقدم أن الإمام يورد حديثا للنبي محمد صلى الله عليه وآله يجري مجرى الحجة التي تهيئ (المدين) إلى قبول النتيجة المطلوبة، وهي الوفاء بما في ذمته للدائن، والإمام حين يعمد إلى الاستشهاد على صحة ما يقوله بكلام النبي عليه الصلاة والسلام فإنه يستعمل ما يصطلح عليه بحجة السلطة التي تستمد قوتها الحجاجية من نفوذ قائليها، وفي مقدمتهم الأنبياء والفلاسفة ونحوهم[٣٨]، وهو بذلك الاستشهاد يطبع كلامه بسمة الحجاج التي يتعذر تحققها حين يغفل المحاجِج عن طبيعة المحاجَج ومدى مناسبة خطابه لمتبنياته الفكرية[٣٩]. ويتبع الإمام الحجة الرئيسية بحجة رديفة تسير في اتجاه تأييد الحجة السابقة، وتعضيدها، وتتمثل هذه بدعوة الغريم (المدين) إلى توخي سبيل اللطف، وانتقاء جميل القول، والتعبير عند الاعتذار للدائن بالإعسار، لا أن تركبه حميته وتحمله عصبيته على إطلاق ألفاظ العنف والمكابرة، فينتهي به الحال إلى الاتصاف باللؤم المستجلب للخزي والازدراء من الناس ، لاسيما في إطار البيئة الاجتماعية العربية حيث تشديد النكير على المنعوتين بهذه الخصلة الذميمة، ومن المسلّم به على مستوى الحجاج فإنّ استعمال ما يدخل في المنظومة القيمية لمجتمع ما في إطار الحثّ على فعل أمر معيّن، أو تركه يمثل منطلقا من منطلقات الحجاج الرئيسية [٤٠].

هذا في ما يتصل بحق الغريم (الدائن)، أما حق الغريم (المدين) فيبدو من تتبع مفردات السياق أنّ الإمام أشار له ضمنًا، او إضمارا بنحو الحجاج التقويمي الذي يراعي احتمال اعتراض المدين بإعساره محيلا إلى ما يناسب ذلك الاعتراض من محلُّه في القرآن الكريم، وذلك حين بادر إلى استعمال لفظ (الإعسار) وهو مصدر الفعل (أعسر) فقال : ((وَإِنْ كُنْتَ مُعْسِرًا...الخ))، وذكر لفظ (المعسر) في هذا المقام على وجه التحديد فيه استدعاء واضح لقوله تعالى: ((وَإِن كَانَ ذُو عُسرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيسَرَةٍۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيرٌ لَّكُم إِن كُنتُم تَعلَمُونَ))[٤١]، والمعنى العام للآية الكريمة كما هو ثابت في كتب التفسير يدور مدار إمهال المدين المعسر حتى يصير في حالة من اليسار

يقتدر معها على الوفاء بدينه لدائنه، مع حثّ الغريم(الدائن) على إسقاط الدين عن غريمه (المدين) تصدقّا عليه، ورحمةً به في مقابل نوال ثواب الله، ورضاه سبحانه[٤٢].

رابعا: حقّ الخصم المدّعي عليك

يقول الإمام في هذا الحق: ((فإن كان ما يدّعي عليك حقًّا لم تنفسخ في حجته ولم تعمل في إبطال دعوته وكنت خصم نفسك والحاكم عليها والشاهد له بحقه دون شهادة الشهود فإن ذلك حق الله عليك وإن كان ما يدّعيه باطلًا أرفقتَ به، ووزّعته وناشدته بدينه وكسرت حدته عنك بذكر الله وألغيت حشو الكلام ولغطه الذي لا يرد عنك عادية عدوك بل تبوء بإثمه وبه ويشحذ عليك سيف عداوته، لأنّ لفظة السوء تبعث الشر. والخير مقمعة للشر. ولا قوة إلا بالله))[٤٣].

المقصود بالفسخ هو النقض والإبطال، وهو مصدر الفعل فسَخَ الشيءَ يفسَخُه فَسْخاً فانْفَسَخَ أي: نَقَضَه فانتَقَض، والانفساخ هو الانتقاض ينقض العزم، والبيع، والنكاح، والحجّة [٤٤].

وما يلفت النظر في تفاصيل هذا الحق أن الإمام أنزل حق الخصم المدعي في حال صدقه منزلة حق الله جلّ وعلا، فلا مجال للطرف المخاطب هنا للتفكير بإبطال دعوى خصمه بل الواجب عليه أن يكون خصما لنفسه شاهدا عليها، فالإذعان والتسليم يكونان حينئذ لله عزّ وجل لا للطرف الدائن، وفي هذا التصوير البياني اجتماع لأسلوبي الترهيب والترغيب، فثمة ما يكسر حدة التمرد والزيغ لدى الطرف المخاطب فيدعوه للانصياع والرضوخ إذ الخصم هو الله سبحانه فإذا عصا وأبى كان السخط وكانت النقمة! وثمة ما يحفظ ماء وجه المدين كذلك فحين يكون الخصم هو الله عزّ وجلّ يكون النزول على حكمه مستوجبا للأجر والمثوبة بحسب الاعتقاد الحاضر في إذهان المسلمين كافة.

أما حين يكون المدعي كاذبا، فليس من سبيل أمام المدعى عليه افتراءً وباطلا إلا التغاضي عن خصمه المفتري عليه، لا التشهير به، والاستقواء عليه كما هو ديدن أكثر المتخاصمين في معاملة بعضِهم بعضَهم الآخر؛ إذ الميل إلى تسقيط الخصم –وهذه الحالة– مسلك معتاد في نفوس البشر، وقد يلقى تشجيعا وتزيينا من المحيط الاجتماعي الأمر الذي تضعف معه همة أكثر النفوس كياسة وإحسانا وورعا، وهو ما انتبه إليه الإمام، وحذّر من مغبته، فالملاسنة تستدعي

الردّ بالمثل وتفتح الباب على مصراعيه أمام حرب لا طائل منها، وحشو الكلام ولغطه بتعبيره ﷺ بما يجلبانه من صَخَب وسُخْط يؤولان في نهاية المطاف إلى زيادة حدّة العداوة بين المتخاصمين، وليس في هذا الأمر مصلحة لأيٍ منهم، لاسيما المدّعى عليه بالباطل الذي ينبغي عليه تفادي الانجرار لمقابلة حدّة الكلام بمثلها ، وأن يعمد بحسب الإمام ﷺ إلى مقابلة كلمة الشر بكلمة الخير، فمن دون ذلك لا غرو أن تدفعه ردة فعله في معترك تلك الملاسنة لأنْ يكون ظالما لظالمه يتقاسم معه الإثم أو يزيد عليه، وفي هذا السلوك مخالفةٌ صريحة لمنطق القرآن الذي يدعو إلى ضبط النفس في مثل هذه المواقف، وينهى عن مقابلة السيئة بالمثل، بل مقابلة السيئة بالحسنة، بل اختيار أحسن الحسنتين في معرض تلك المقابلة، وذلك مصداق قوله تعالى: ((لَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۚ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ))[٤٥]. يقول الزمخشري في هذه الآية الكريمة: ((الحسنة والسيئة متفاوتان في أنفسهما فخذ بالحسنة التي هي أحسن من أختها-إذا اعترضتك حسنتان- فادفع بها السيئة التي ترد عليك من بعض أعدائك، ومثال ذلك: رجل أساء إليك إساءة فالحسنة: أن تعفو عنه، والتي هي أحسن: أن تحسن إليه مكان إساءته إليك، مثل أن يذمك فتمدحه))[٤٦].

وصفوة القول فإنّ الخصومة مجلبة للآثام لا ينجو من آفاتها وهلكاتها حتى ذوي العقل والبصيرة، فغالبا ((ما تطيش الخصومة بألباب ذويها، فتتدلى بهم إلى اقتراف الصغائر المسقطة للمروءة والكبائر الموجبة للّعنة))[٤٧]. وقد ساق الإمام المعنى المفضي لفض الخصام من لدن الخصم المدعى عليه افتراءً بأسلوب أدبي اشتمل على الكناية في قوله: (عادية عدوك) وعلى الاستعارة في قوله: (يشحذ عليك سيف عداوته)؛ ومعلوم أن اللغة التي تحفل بأنواع المجاز لها أثرها الكبير في ((بلوغ أهداف الحجاج))[٤٨]، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن استعمال الإمام للفظة العاديّة والمقصود منها الخيل، وهذه أعز ذخائر المعركة، وأنفسها بمقاييس أهل ذلك الزمان، وكذلك التعبير بشحذ السيف، وهو أبرز أسلحتهم وأشهرها يعدّ تعبيرا حيّا، واستعمالا موافقا لجو الخصومة الذي هو بمعنى من المعاني صورة من صور المعركة بما تشتمل عليه هذه من أدوات التقاتل والتدافع ، وفي هذا المعنى يقول طه عبد الرحمن: ((ومعلوم أنّ كل قول مجازي لا يُدرك

معناه إلا بالرجوع إلى السياق أو المقام، وأن الارتباط بالسياق أو المقام دليل على حياة هذا القول))[٤٩].

خامسا: حقّ الخصم المُدّعى عليه

يقول الإمام ﷺ : ((وأمَّا حق الخصم المدَّعى عليه، فإنْ كان ما تدَّعيه حقاً، أجملتَ في مقاولته بمخرَج الدعوى، فإنَّ للدعوى غِلظةً في سمع المدعى عليه، وقصدتَ قصد حجتك بالرفق، وأمهلَ المهلة، وأبينَ البيان، وألطفَ اللطف، ولم تتشاغل عن حجتك بمنازعته بالقيل والقال، فتذهبَ عنك حجتك، ولا يكون لك في ذلك دَرَك، ولا قوة إلاَّ بالله))[٥٠].

المقاولة في اللغة جمع لمفرد هو القول، فالمقاولة هي رديف لكلمة الأقوال [٥١]، والإجمال في مقاولة الدعوى هي كل ما يجب على االطرف المخاطب فعله في حال كان ما يدعيه على الخصم الغائب حقا لا مرية فيه مع ترك القيل والقال، وهي إشارة مجازية داعيةٌ للنأي بالنفس عن ركوب الفاضل من القول، فالحجاج القويم يرتكز على تقديم حجة من غير ما زيادة من جدال ونحوه ، كما أنّ الحجة لا تكون قويمة إلا إذا كانت من قبيل الكلمة الطيبة بحسب الإمام ، أما الغلظة في القول فلا تأتي بالنتيجة المطلوبة وإن كانت تستند إلى حق لا شك فيه.

والملاحظة التي يجدر التوقف عندها هنا أنّ الإمام سكت عن احتمال أن يكون الطرف المخاطب كاذبا في دعواه على خصمه، وهو احتمال تنبغي مناقشته، ويقتضيه منطق السياق! وأغلب الظن أن إمساك الإمام عن الاسترسال بسرد ذلك الاحتمال جاء عن عمد يوافق طبعه المجافي لتقريع السامع وتعنيفه إلا إذا اقتضت ضرورة تُقدّر بقدرها، وهذا الاحتمال المسكوت عنه داخلٌ في إطار ما يُضمر من أقوال المتكلمين، فالحجة وكذا النتيجة مضمرتان يكشف عن فحواهما التدبر في سياق الكلام، ومعرفة سلوك المحاجِج. ولعل الإمام استغنى عن ذكر المضمر هنا بما أظهره في حق المدعي؛ لأن المدعي هناك مصنّفٌ بحسبه إلى صنفين: أحدهما أن يكون محقًّا في دعواه فعلى المدعى عليه أن يُقرّ بالحق من دون مماطلة أو تسويف، والآخر أن يكون المُدّعي كاذبًا في دعواه، وهنا يتوجب على المُدّعى عليه أن يترفّق بخصمه، ولا يقابله بعنيف القول أو الفعل لأن ذلك سيكون بادرةً يخسر معها تعاطف الناس معه، فعدم العنف مدعاةً لردّ الخصم عن باطله،

واستجلاب مودته، وتفادي معاداته، فتمام الحجاج وكماله يكمن في إحداث أثر التوجيه والتنبيه بغير سبيل المغالبة والمخاصمة [٥٢]؛ لأنّ الحجاج الحق هو ((حوار من أجل حصول الوفاق بين الأطراف المتحاورة، ومن أجل حصول التسليم برأي الآخر بعيدا عن الاعتباطية واللا معقول اللذين يطبعان الخطابة عادة وبعيدا عن الإلزام والاضطرار اللذين يطبعان الجدل، ومعنى ذلك أن الحجاج عكس العنف في كلّ مظاهره))[٥٣].

سادسا: حقّ من أساء القضاء

يقول الإمام ﷺ : ((أما حق من ساءك القضاء على يديه بقول أو فعل فإن كان تعمدها كان العفو أولى بك لما فيه من القمع و حسن الأدب مع كثير أمثاله من الخلق فإن الله يقول {وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ * إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ} [الشورى: ٤١ – ٤٣] و قال عز و جل: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ} [النحل: ١٢٦] هذا في العمد فإن لم يكن عمدا لم تظلمه بتعمد الانتصار منه فتكون قد كافأته في تعمد على خطأ ورفقت به ورددته بألطف ما تقدر عليه و لا قوة إلا بالله))[٥٤].

هناك جملة ملاحظات في هذا الحق أولها المبالغة في إيراد الشاهد القرآني، وإيراد الشاهد القرآني بوصفه حجة في الخطاب الديني عموما له ما يسوغه من حيث قدرته العالية على ((توضيح القاعدة ، وتكثيف حضور الأفكار في الذهن))[٥٥]، وفي ذلك النهج مدعاة لحمل المحاجَج على الإذعان لما يتوخاه المحاجِج من نتائج الحجاج، أما الملاحظة الثانية فتتجلى في أن الإمام أورد أربع آيات كريمة من سورتي (الشورى والنحل) في معرض إيراد الحجج التي يراد بها الانتهاء إلى نتيجة (العفو) عن القاضي الذي كان متعمدًا في إلحاق أذاه بهذا المطلوب منه الصفح والعفو، وهذه النتيجة ستغدو بطريقة المفارقة الأسلوبية حجة برأسها تتوخى بلوغ نتيجة أخرى تتمثل في العفو عن القاضي غير المتعمد من باب أولى ، ومن دون ذلك العفو سيُصبح الواقع عليه حيف القضاء وجوره مثالا لتعمد الظلم وإلحاق الإذى بغيره، يتجلى ذلك في قول الإمام ﷺ: ((فإن لم

يكن عمدا لم تظلمه بتعمد الانتصار منه فتكون قد كافأته في تعمد على خطأ))[٥٦]. والمقصود بالمكافأة حسب المفهوم من سياق النص المتقدم هو ما يكافئ الشر قولا أو عملا؛ إذ المكافأة في لغة العرب تعني الجزاء على الصنيع إن خيرا، وإن شرا[٥٧].

أما الملاحظة الأخيرة في هذا الحق فإن النص الشريف لم يحصر المعنى المركزي لمُسِيء القضاء بشخصية القاضي الفعلي الذي يقف بين يديه الخصوم عادةً للبت في مشكلاتهم ، بل إن المعنى المفهوم من النص الشريف يتجاوز القاضي الواقعيّ إلى كل ناظر في مسألة تكون موضع خلاف بين طرفين أو أكثر، فيدع هذا الناظر الحياد والإنصاف، ويقصد خلافهما لدواعٍ شتى من قبيل الاستعجال، والمحاباة، والعداوة، والارتشاء، ونحوها مما يستلزم ردّ الحكم على مُصدره لو كان هذا القاضي قاضيًا واقعيا أو حاكما فعليا [٥٨].

الخاتمة

١- انتفاء أغراض المغالبة والإفحام في رسالة الحقوق لاسيما بحدود النصوص المدروسة يجعل منها مادة صالحة للدرس الحجاجي بوصفه مبحثا لغويا جديدا مجافيا لتلك الأغراض التي كانت سائدة في أساليب الحجاج القديمة.

٢- الحجاج التوجيهي هو النوع المهيمن في كل الحقوق المدروسة التي تقاسمت الأسلوب اللغوي نفسه، وهو أسلوب الشرط، واختتمت بلازمة واحدة تفيد الحصر. والشرط والحصر والتكرار من أهم علاقات الحجاج ومنطلقاته في الدرس اللغوي الحديث.

٣- السمة العامة للحجاج في هذه الدراسة انصبت على إظهار الحجج والنتائج بصورة جليّة، وبلغة تقريرية وندر الإضمار إلى حدٍ بعيد ؛ لأنّ الحجاج هو حجاج تربوي ينحو منحى قانونيا، والإظهار يتوافق مع هذا الأسلوب المستلزم بطبيعته لخصائص الدقة والوضوح، على أنّ اللغة المجازية كان لها حضورها -أحيانا- تعزيزا لإحراز غرض الإقناع .

٤- الحقوق المدروسة تعكس مبدأ التسامح والسلام في الدين الإسلامي ، لاسيما أنّها صادرة عن شخصية هي موضع تقدير غالبية المسلمين، والراجح أن الاستمرار في تيسير ترجمة

مضامين هذه الحقوق إلى اللغات الأخرى، والترويج لها عبر منصات التواصل الاجتماعي البارزة سيُحسّن من صورة المسلم خاصةً في نطاق المجتمعات التي ما تزال تنظر إليه بوصفه شخصا مجبولا على الغلظة والعنف والاعتداء على حقوق الآخرين.

هوامش البحث

(١) – ينظر تحف العقول عن آل الرسول: ١٨٣– ١٩٦.

(٢) – تأملات قانونية في رسالة الحقوق، الدكتور عباس زبون العبودي : ١.

(٣) – ينظر شرح رسالة الحقوق، السيد عباس علي الموسوي: ٣– ٣٣.

(٤) – ينظر التقابل الدلالي في الصحيفة السجادية، حوراء غازي عناد السلامي: ٣.

(٥) – ينظر الصواعق المحرقة : ٢ : ٥٨٢، وينظر سير أعلام النبلاء: ٤: ٣٩١، وينظر شرح رسالة الحقوق : ١: ٥.

(٦) – ينظر لسان العرب، (ح ج ج): ٤: ٢٣٨– ٢٣٩، وينظر القاموس المحيط: ٢: ٢٩٨– ٢٩٩.

(٧) – ينظر أهم نظريات في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم : ٢٢.

(٨) – سورة البقرة : الآية ٢٥٨.

(٩) – ينظر تفسير الكشاف: ١: ٢٨٥– ٢٨٦، وينظر التفسير الكاشف: ١: ٤٠٣– ٤٠٤.

(١٠) – سورة آل عمران: الآية : ٦٦.

(١١) – ينظر الحجاج في القرآن: ١٠.

(١٢) – التحرير والتنوير : ٣: ٣١–٣٢.

(١٣) – ينظر الخطاب والحجاج، أبو بكر العزاوي: ٩.

(١٤) – الفروق اللغوية: ١٣.

(١٥) – ينظر المصدر السابق:٢٤–٣٢..

(١٦) – ينظر مفهوم الحجاج عند بيرلمان وتطوره في البلاغة المعاصرة: محمد سالم أمين الطلبة:٦٨.

(١٧) – التداولية والحجاج: ١٥.

(١٨) – ينظر بلاغة الإقناع في المناظرة: ٨٦.

(١٩) – ينظر اللغة والحجاج : ١٦–١٩..

(٢٠) – اللغة والحجاج: ٣١..

(٢١) – الخطاب والحجاج: : ١١.

(٢٢) – ينظر التواصل والحجاج ، طه عبد الرحمن : ٩– ١٦ ، وينظر الحجاج في الخطاب المسرحي، الدكتور كرار عبد الحميد عدنان: ٣٩–٥٢.

(٢٣) – ينظر اللغة والحجاج : :١٦ ، وينظر الحجاج في القرآن : ٢٨، وينظر في نظرية الحجاج، دراسات وتطبيقات، الدكتور عبد الله صولة: ١٢، وينظر الخطاب الحجاجي في الإمامة والسياسة، الدكتورة ابتسام خراف: ٧٤.

(٢٤) – ينظر أساس البلاغة، الزمخشري : ١: ١٩٣.

(٢٥) – معجم مفردات القرآن (د ل ل): ١٧٣.

(٢٦) – علم الدلالة، كلود جرمان وريمون لوبلون: ٣٠ .

(٢٧) – التعريفات للجرجاني: ١٠٤.

(٢٨) – ينظر علم الدلالة، بيير جيرو: ٥–١٠، وينظر النحو والدلالة، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف: ٤٩–٥٠.

(٢٩) – التواصل والحجاج: ٥.

(٣٠) – تحف العقول، الحراني: ١٩٢.

(٣١) – ينظر لسان العرب: (ح ق ق): ٥: ١٤٧، وينظر القاموس المحيط: ٨: ١٥٣١ .

(٣٢) – حقوق الانسان، الدكتور حميد حنون: ١٠.

(٣٣) – ينظر تأملات قانونية في رسالة الحقوق: ٩.

(٣٤) – ينظر لسان العرب (خ ص م) : ٦: ١٣٧، وينظر القاموس المحيط: ١٠: ١٩٤٧.

(٣٥) – لسان العرب، (غ ر م) : ٥: ٦٩.

(٣٦) – ينظر بلاغة الإقناع في المناظرة: ١٠٠، وينظر الخطاب والحجاج: ١٩.

(٣٧) – بلاغة الإقناع في المناظرة: ٩٠.

(٣٨) – ينظر بلاغة الإقناع في المناظرة:٩٤.

(٣٩) – ينظر التداولية والحجاج: الدكتور صابر حباشة : ٢١.

(٤٠) – ينظر بلاغة الإقناع في المناظرة:٨٧.

(٤١) – سورة البقرة: الآية ٢٨٠ .

(٤٢) – ينظر تفسير الكشاف، الزمخشري : ١: ٣٠١ ، وينظر التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية: ١: ٤٣٨.

(٤٣) – تحف العقول: ١٩٢– ١٩٣.

(٤٤) – لسان العرب (ف س خ) : ١٥: ٣٠٩.، وينظر القاموس المحيط: ٣: ٤٢٩.

(٤٥) – سورة فصلت: الآية ٣٤.

(٤٦) – الكشاف : ٤: ٨٩.

(٤٧) – شرح رسالة الحقوق، ج ٢ : ٢٢٥.

(٤٨) – ينظر اللغة والحجاج: ١٠٥.

(٤٩) – التواصل والحجاج : ١٧.

(٥٠) – تحف العقول: ١٩٣.

(٥١) – ينظر لسان العرب (ق و ل): ١٧: ١٧٥.

(٥٢) – ينظر حق الخصومة في فكر السجّاد : ٣٧٠–٣٧١ ، ووظيفة الحجاج في نهج البلاغة" ٣٣٨.

(٥٣) – نظرية في الحجاج دراسات وتطبيقات : ١٢

(٥٤) – تحف العقول: ١٩٥.

(٥٥) – ينظر التداولية والحجاج: ٤٩.

(٥٦) – تحف العقول: ١٩٥.

(٥٧) – ينظر لسان العرب (ك ف أ): ٦، والقاموس المحيط : ١: ٥٩.

(٥٨) – جريدة الوقائع، قانون المرافعات المعدّل رقم ٨٣ ، لسنة ١٩٦٩: المادة ٩٣.

مصادر البحث:

١- أساس البلاغة، الزمخشري، (ت ٥٣٨هـ)، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٩٧٩.

٢- الاستدلال البلاغي، د. شكري المبخوت، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط٢، بيروت، ٢٠١٠م.

٣- أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربية من أرسطو إلى اليوم، حمّاد صمّود، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية، كلية الآداب، تونس، د. ت.

٤- بلاغة الإقناع في المناظرة، د. عبد اللطيف عادل،دار الأمان، ط١، الرباط، ٢٠١٣م.

٥- تأملات قانونية في رسالة الحقوق للإمام زين العابدين(ﷺ) ، د. عباس زبون العبودي، مجلة رسالة الحقوق العلمية، المجلد الأول، العدد الأول، ٢٠٠٩م.

٦- تحف العقول عن آل الرسول، أبو الحسن محمد بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني، تقديم السيد محمد صادق بحر العلوم، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٩٦٣.

٧- التداولية والحجاج مدخل ونصوص ، صابر حباشة ، ط١ ، صفحات للدراسات والنشر، دمشق، ٢٠٠٨م.

٨- التعريفات للعلامة علي بن محمد الجرجاني(ت ٨١٦ هـ)، وزارة الإعلام، دار الشؤون الثقافية، بغداد، د.ط، د.ت.

٩- التفسير الكاشف، محمد جواد مغنية، دار الأنوار، ط٤، بيروت، ٢٠٠٩م.

١٠- التقابل الدلالي في الصحيفة السجادية، حوراء غازي عناد السلامي، ط١، الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة، ١٤٣٦ هـ.
١١- التواصل والحجاج، طه عبد الرحمن ، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، ٢٠٠٨.
١٢- جريدة الوقائع العراقية، العدد ١٧٦٦، قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل.
١٣- الحجاج في الخطاب المسرحي مقاربة تداولية مسرحية " سرقة في مجتمع فاضل" أنموذجًا، كرار عبد الحميد عدنان، ط١، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ٢٠٢١م.
١٤- الحجاج في القرآن من خلال أهم خصائصه الأسلوبية ، عبد الله صولة، دار الفارابي، ط٢،بيروت، ٢٠٠١م.
١٥- حق الخصومة في فكر السجّاد دراسة مقارنة بالمضامين والمفاهيم لرسالة الحقوق، أسعد فاضل منديل ، مجلة القادسية للعلوم الإنسانية، المجلد العشرون، العدد الأول، ٢٠١٧م.
١٦- حقوق الإنسان، د. حميد حنون خالد، د.ط، دار السنهوري، بيروت، ٢٠١٥م.
١٧- الخطاب الحجاجي في الإمامة والسياسة، دراسة تداولية، ابتسام خرّاف، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الجزائر، ٢٠١٠م.
١٨- الخطاب والحجاج، د. أبو بكر العزاوي، مؤسسة الرحاب الحديثة للطباعة والنشر، ط١، بيروت، ٢٠١٠م.
١٩- سير أعلام النبلاء، الذهبي الشافعي، شمس الدين ابوعبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي،مؤسسة الرسالة، ط٩ ، بيروت، ١٩٩٣م.
٢٠- شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين ﷺ، السيد حسن القبانجي، ط١ ، منشورات دار الأعلمي للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٢م.

٢١- شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين ﷺ، السيد عباس علي الموسوي، دار المرتضى للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠١٩.
٢٢- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، ت٣٩٣هـ ، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط٢، بيروت، ١٩٧٩م.
٢٣- الصواعق المحرقة علي أهل الرفض والضلال والزندقة، الهيثمي، ابوالعباس أحمد بن محمد بن علي ابن حجر (ت ٩٧٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، ط١، لبنان، ١٩٩٧م.
٢٤- علم الدلالة كلود جرمان وريمون لوبلون، ترجمة : د. نور الهدى لوشن، المكتب الجامعي الحديث، الأسكندرية، ٢٠٠٦م.
٢٥- علم الدلالة، بيير جيرو، ترجمة د. منذر عياشي، دمشق، ١٩٩٢م.
٢٦- الفروق في اللغة، أبو هلال العسكري، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١٩م.
٢٧- في نظرية الحجاج، دراسات وتطبيقات، مسكيلياني للنشر والتوزيع، ط١، تونس، ٢٠١١م.
٢٨- القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، بيروت، دار نوبليس، ط١، ٢٠١١م.
٢٩- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون التأويل في وجوه التأويل للإمام أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، المجلد الأول، دار الحديث، القاهرة، ٢٠١٢.
٣٠- لسان العرب، ابن منظور الأنصاري ت ٧١١هـ، تحقيق: الدكتور أحمد سالم الكيلاني، والدكتور حسن عادل النعيمي، مركز الشرق الأوسط الثقافي، ط١، بيروت، ٢٠١١.
٣١- اللغة والحجاج، الدكتور أبو بكر العزاوي، المجلد ١، ط١، الدار البيضاء،٢٠٠٦.
٣٢- معجم مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني، ت ٤٢٥هـ، تحقيق: نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي، د.ط ،د.ت.

٣٣- مفهوم الحجاج عند بيرلمان وتطوره في البلاغة المعاصرة، محمد سالم أمين الطلبة، د.ط، دار الوافد الثقتفية، بيروت، د.ت.

٣٤- النحو والدلالة، مدخل لدراسة المعنى النحوي- الدلالي، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف، دار الشروق، ط١، القاهرة، ٢٠٠٠م.

وظيفة الحجاج في نهج البلاغة (قراءة في الأنماط والدلالات)، الدكتور هادي السعيدي، والدكتور حيدر العكيلي، مجلة كلية الآداب، العدد ٩٧.